



الموضوع: تعليم تقليل مدة عقود التوسط في الاستقدام

المحترمين

المحترمين



نسخة مع التعية لسعادة مدراء الفروع الوزارة

السادة / منشآت الموارد البشرية والاستقدام

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

إشارة إلى القرار الوزاري رقم (١٧٢٤٨٩) وتاريخ ١٤٤٠/٠٩/١٤، وإشارة إلى القرار الوزاري رقم (٢١٦٧٣١) وتاريخ ١٤٤٠/١٢/٥، بشأن اعتماد منصة مساند لإبرام عقود التوسط في الاستقدام واعتماد تعديل عقد التوسط في الاستقدام، وإشارة إلى إن الوزارة تحدد من خلالها التزامات وواجبات الأطراف وحقوقهم ومسؤوليات كل طرف، وحرصاً على تنظيم الإجراءات وحوكمة قطاع الاستقدام لضمان أعلى معايير الجودة في تقديم الخدمة وحفظ الحقوق لجميع الأطراف، وبناءً على الموافقة بتقليل مدة الاستقدام، نفيدكم أنه سيتم تقليل مدة الاستقدام العاملة المنزليّة في العقد الموحد بدءاً من تاريخ ١٢-١٢-٢٠٢٢م من ١٢٠ يوم إلى ٩٠ يوم، مع الأخذ بالاعتبار جدول الغرامات كالتالي:

الطرف المسؤول عن دفع الغرامة	غرامة الغاء العقد	المدة
طالب الإلغاء	(٥ %) من قيمة العقد (لا يشمل مبلغ الضريبة المضافة)	من ٦ إلى ٣٠ يوم
طالب الإلغاء	(١٠ %) من قيمة العقد (لا يشمل مبلغ الضريبة المضافة)	من ٣١ إلى ٩٠ يوم
المرخص له	(١٥ %) من قيمة العقد (لا يشمل مبلغ الضريبة المضافة)	من ٩٠ إلى ١٢٠ يوم (الفترة الإضافية)
المرخص له	(٢٠ %) من قيمة العقد (لا يشمل مبلغ الضريبة المضافة) في حال عدم وصول العاملة.	من (١٢١) فأكثر

كما نود التنويه على ضرورة الالتزام بالتعليم الصادر لتجنب وقوع مخالفات قد تُعرض مكتب/شركة الاستقدام إلى الإيقاف.

والله الموفق ، ،

مدير الإدارة العامة للرقابة على منشآت

الموارد البشرية والاستقدام بالإذابة

عن
عبدالله بن مسفر الحربي

www.hrsd.gov.sa



المحترمین

المحترمین

نسخة مع التحية لسعادة مدراء الفروع الوزارية

السادة / منشآت الموارد البشرية والاستقدام

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

إشارة إلى القرار الوزاري رقم (١٧٢٤٨٩) وتاريخ ١٤٠٩/١٤، وإشارة إلى القرار الوزاري رقم (٢١٦٧٣١) وتاريخ ١٤٤٠/١٢، بشأن اعتماد منصة مساند لإبرام عقود التوسط في الاستقدام واعتماد تعديل عقد التوسط في الاستقدام، وإشارة إلى إن الوزارة تحدد من خلالها التزامات وواجبات الأطراف وحقوقهم ومسؤوليات كل طرف، وحرصاً على تنظيم الإجراءات وحكمة قطاع الاستقدام لضمان أعلى معايير الجودة في تقديم الخدمة وحفظ الحقوق لجميع الأطراف، وبناءً على الموافقة بتقليل مدة الاستقدام، نفيدكم أنه سيتم تقليل مدة الاستقدام العاملة المنزلية في العقد الموحد بدءاً من تاريخ ١٢-١٢-٢٠٢٢م من ١٢٠ يوم إلى ٩٠ يوم، مع الأخذ بالاعتبار جدول الغرامات كالتالي:

الطرف المسؤول عن دفع الغرامة	غرامة الغاء العقد	المدة
طالب الإلغاء	(٥ %) من قيمة العقد (لا يشمل مبلغ الضريبة المضافة)	من ٦ إلى ٣٠ يوم
طالب الإلغاء	(١٠ %) من قيمة العقد (لا يشمل مبلغ الضريبة المضافة)	من ٣١ إلى ٩٠ يوم
المرخص له	(١٥ %) من قيمة العقد (لا يشمل مبلغ الضريبة المضافة)	من ٩٠ إلى ١٢٠ يوم (الفترة الإضافية)
المرخص له	(٢٠ %) من قيمة العقد (لا يشمل مبلغ الضريبة المضافة) في حال عدم وصول العاملة.	من (١٢١) فأكثر

كما نود التنويه على ضرورة الالتزام بالتعليم الصادر لتجنب وقوع مخالفات قد تُعرض مكتب/شركة الاستقدام إلى الإيقاف.

والله الموفق ،

مدير الإدارة العامة للرقابة على منشآت

الموارد البشرية والاستقدام بالإذابة

صورة لمكتب المشرف العام لقطاع العمالة المنزلية، صورة لإدارتنا والإدارات الفرعية،
صورة لمنصة مساند

عبدالله بن مسفر الحربي